من حيث انها ليس فيها كناية ومن حيث انها تقابل الكناية والسبة بالمحققة من حيث
ان المعنى المجازي متحقق حسا او عقلا ومن حيث انها تقابل مخيلة واما عند السكاكي
فالمصرحة اعم من المحققة من المحققة لصدق المصرحة على التخييلية ايضا وان التخييلية
والكنية متلازمان وجودا عند غير صاحبي المفتاح والكشاف واما عند صاحب
المفتاح فالكنية لا اعم وجودا تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد وعلى نبيه الصلوة والسلام وعلى اله وصحبه الكرام وبعد سمعت السيد الاجل
الافضل قدوة الاصفياء واسوة الاولياء صفي الحق والدين عبد الرحمن الحسني النفسي
قدس سره قال كثر اقوال العلماء في توجيه التشبيه الذي تضمنه قولنا اللهم صل على
محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد من حيث ان
هذه العبارة يقتضي ان يكون الصلوة على النبي المصطفى عليه افضل الصلوة واكمل التحيات
اقل واردون من الصلوة على ابراهيم عليه الصلوة والسلام اذ وجه الشبه في المشبه
اقوى من الشبه به ويخطر ببالي ان يجعل وجه الشبه كون كل من الصلوتين افضل
من الصلوة على السابقين ومنهم ابراهيم عليه السلام كما ان الصلوة من التشبيه المذ
كور كون الصلوة على سيدنا المصطفى افضل من الصلوة على ابراهيم عليه السلام
هذا كلامه اقول هذا وجه دقيق رشيق انيق لا يقال ان هذا الوجه يقتضي ان
يكون الصلوة على ال محمد افضل من الصلوة على ال ابراهيم ومعلوم ان ال ابراهيم
الانبياء فيلزم تفضيل ال محمد على الانبياء لانا نقول لانم انه يلزم من ذلك تفضيل
الصلوة على ال نبينا على الصلوة على ال ابراهيم لان مؤدى هذا الوجه تفضيل مجموع
الصلوة على محمد وال على مجموع الصلوة على ابراهيم وال ولا يلزم من تفضيل هذا المجموع
على ذلك المجموع تفضيل كل جزء من المفضل على كل جزء من المفضل عليه فلا يلزم
تفضيل الصلوة على ال محمد على الصلوة على ال ابراهيم عليه السلام فلا يرد المحذور
اصلا على انه يمكن ان يقال تفضيل الشئ على الشئ قد يكون من بعض الوجوه دون
بعض كما حقق في موضعه ان معنى تفضيل الشئ هو الزيادة ويمكن تفضيل الصلوة
على ال محمد عليه الصلوة والسلام على الصلوة على ابراهيم باعتبار بعض الوجوه اذ
في الحديث ان لله عباد ليسوا بانبياء يغبطهم الانبياء فيكون على مضمون هذا
الوجه طلب هذه المرتبة لال محمد فان قلت اذا كان وجه الشبه هو كون كل من الصلوتين
اعني الصلوة على النبي واله والصلوة على ابراهيم واله افضل من الصلوة على السابقين
فلا يكون وجه في المشبه به اقوى منه في المشبه قلت كون وجه الشبه في المشبه به
اقوى باعتبار الظهور والشهرة ولما كان رجحان الصلوة على ابراهيم

عليه السلام

عم والمتعارف مشهورا بين الامم شبه الصلوة على النبي عليه السلام واله على اله
بالصلوة على ابراهيم وعلى اله بذلك المعنى فان قلت اذا كان وجه الشبه في الشبه
لاجل الظهور والتعارف فينكشف في اول الامر حتى لا يلزم كون الصلوة على ابراهيم
عليه السلام واله افضل من الصلوة على النبي عم واله من غير حاجة الى هذا الوجه
قلت الاحتياج الى هذا الوجه ليعلم كون الصلوة على النبي واله افضل من الصلوة
على ابراهيم واله اذ هذا المعنى لا يعلم من هذه العبارة الا بهذا الوجه كما لا يخفى على من له
فطانة والله سبحانه وتعالى اعلم بحقيقة الحال والحمد لله اولا وآخرا والصلوة
على جميع النبيين متواترا تمت

اعلم ان للاعلام اقساما الاول الاعلام الغالبة وبسمى اعلاما اتفاقية ايضا وهي ما كان
في الاصل جنسا ثم كثر استعماله بواحد مع لام العهد قبل العلمية لبظهر هناك اختصاصه
الثاني الاعلام المنقولة من الصفة بان يكون في الاصل صفة ثم جعل علما كالحسن
والحسين والحمزة والعباس الثالث الاعلام المنقولة من المصدر كالفضل والفتح
والنصر الرابع الاعلام المنقولة من اسم جنس كرجل والاسد وهذه اربعة اقسام
اما الاول فحكمه لزوم اللام البتة لا يجوز نزعه مرة واثباته مرة اخرى واللام هناك
كبعض العلم ومنزلة جزئه وال هذا اشار جار الله العلامة في المفصل بقوله وبعض
الاعلام يدخله اللام لزوما كالنجم والصعق والثريا واما الثاني والثالث فحكمهما جواز
الاثبات ونزعه اذ اللام غير لازمة لان هذا القسم ما صار علما باللام كاحد اجزاء
الكلمة فدخل هناك للوصفية الاصلية واما الرابع فان كان في اصل المنقول عنه معنى
المدح والذم جاز دخول اللام كما بالاصل نحو الاسد والكلب وان لم يكن مشعرا
بمعنى المدح والذم فلا يجوز هناك ادخال اللام اصلا الآن يكون مشتركا فالطريق
اذن اضافة العلم وادخال اللام للخفاء الحاصل من الاشتراك نحو غلام زيد وكقوله
رايت الوليد ابن الزبير مباركا واما اعلام الايام فمن قبيل الغالبة فيلزمها اللام سوى
الاثنين فانهم يقولون هذا يوم الاثنين مبارك فيه هذا كلامهم في شرح اللب

الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس على ما ذكره السعد الدين التفتازاني ان اسم
الجنس موضوع لواحد من احاد جنسه وعلم الجنس موضوع للماهية المتحدة في الذهن وهذا
منقول من كلام الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل وانما يستقيم على قول من يجعل اسم الجنس
موضوعا للماهية مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا واما من يجعله موضوعا للماهية
من حيث هي هي فعنده كل من اسم الجنس وعلمه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما
افترقا من حيث ان علم الجنس يدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب
معهودة عنده كما ان الاعلام الشخصية تدل بجوهرها على كون الاشخاص معهودة له
واما اسم الجنس فلا يدل على ذلك بجوهره بل ما لا ان كانت

سيد على الطول

من عينه